

٣ - وتقرب ادراج بند في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثلاثين عنوانه
”تقرير الامين العام بشأن مسألة اللجوء الدبلوماسي“ .

الجلسة العامة ٢٣١٩
٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٤٩ (٥ - ٢٩) - ضرورة بحث اقتراحات المتعلقة
باعادة النظر في ميثاق الام المتحدة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٩٩٢ (د - ١٠) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٥
و ٢٢٨٥ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٢ بشأن الاجراء الخاص
باعادة النظر في ميثاق الام المتحدة ،

وان تشير أيضا الى قراراتها ٢٢٥٢ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩
و ٢٦٩٢ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠، ١٩٧٢ و ٢٩٦٨ (د - ٢٢)
المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ والمعنون ”ضرورة بحث اقتراحات المتعلقة
باعادة النظر في ميثاق الام المتحدة“ ،

وان تحيط علما باللاحظات التي قدمتها الحكومات ردًا على الاستفسار الذي ارسل
عملا بالقرارين ٢٦٩٢ (د - ٢٥) و ٢٩٦٨ (د - ٢٢) ، وهي الملاحظات الواردة في
تقارير الامين العام (٢٨) ،

وقد استمعت الى الآراء التي ابدتها الدول الاعضاء بشأن ضرورة بحث اقتراحات
المتعلقة باعادة النظر في ميثاق الام المتحدة ، فذلك أثناه النظر في هذا البند في
مختلف دورات الجمعية العامة ، بما فيها الدورات الرابعة والعشرون ، الخامسة والعشرون ،
والسابعة والعشرون ، والتاسعة والعشرون ،

وان تؤكد من جديد دعمها للمقاصد والمبادئ الواردة في الميثاق ،

١ - تقرر انشاء لجنة خاصة تعنى بميثاق الام المتحدة وتتألف من اثنين واربعين
عضوا ، يعينهم رئيس الجمعية العامة مع ايلاء الاعتبار اللازم لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل ،
وتسعى الى تحقيق الاهداف التالية :

(أ) ان تبحث بالتفصيل الملاحظات الواردة من الحكومات ؛

(ب) ان تنظر في أية اقتراحات اضافية محددة قد تقدمها الحكومات بغية تعزيز
قدرة الام المتحدة على بلوغ مقاصدها ؛

- (ج) أن تنظر أيضاً في الاقتراحات الأخرى الرامية إلى زيادة فعالية عمل الأمم المتحدة والتي قد لا تستلزم إجراء تغييرات في الميثاق؛
- (د) أن تعد بياناً بالاقتراحات التي كانت مثار اهتمام خاص في اللجنة الخاصة؛
- ٢ - وتدعوا الحكومات إلى تقديم أو استكمال الملاحظات المطلوبة منها في قرار الجمعية العامة ٢٦٩٢ (د - ٤٥)، وذلك قبل يوم ٣١ أكتوبر/مايو ١٩٧٥ إن أمكن؛
- ٣ - وتدعوا الأمين العام إلى أن يواافق اللجنة الخاصة، حسب الاقتضاء، بارائه في الخبرة المكتسبة في تطبيق أحكام الميثاق فيما يتعلق بالأمانة العامة؛
- ٤ - وترجسو من الأمين العام أن يعد، لاستعمال اللجنة الخاصة، تقريراً تحليلياً يتضمن الملاحظات التي وردت من الحكومات والأراء التي أبدت في الدورتين السابقتين والعشرتين والتاسعة والعشرين؛
- ٥ - وترجحو من اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثين؛
- ٦ - وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثين بندًا عنوانه "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة".

الجلسة العامة ٢٢٢٣
١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

*

* *